



تونس، في 10 سبتمبر 2004

مذكرة عمل  
عدد 2004/35

**الموضوع :** تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون لاحتساب الإشتراكات و المنافع بعنوان نظام تعويض الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

**المراجع :** النصوص التشريعية و الترتيبية :

- القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 المتعلق بالتعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل و الأمراض المهنية،
- أمر عدد 538 لسنة 1995 المؤرخ في غرة أفريل 1995 المتعلق بضبط نسب الإشتراكات في نظام التعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل و الأمراض المهنية و الذي تم تنقيحه بالأمر عدد 1010 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999،
- أمر عدد 1803 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المهني المضمون،
- أمر عدد 1804 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بضبط الأجر الأدنى الفلاحي المضمون،
- رسالة السيد وزير الشؤون الإجتماعية عدد 217 بتاريخ 14 جانفي 1995 المتعلقة بطريقة احتساب الأجر الأدنى المهني المضمون بالنسبة لأنظمة الضمان الإجتماعي،
- رسالة السيد وزير الشؤون الإجتماعية عدد 22423 بتاريخ 4 جويلية 2001 حول وضعية عملة الحمامات التقليدية إزاء التغطية الإجتماعية،
- مذكرة عمل عدد 2003/52 بتاريخ 30 سبتمبر 2003 المتعلقة بتطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون لاحتساب الإشتراكات و المنافع بعنوان نظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

بداية من غرة جويلية 2004، حدّد الأجر الأدنى المهني المضمون بـ 1,049 ديناراً في الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع والأجر الأدنى الفلاحي المضمون بـ 6,709 د في اليوم .  
تهدف مذكرة العمل هذه تبعا للزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون و في إطار نظام حوادث الشغل و الأمراض المهنية إلى تحيين :  
- القاعدة الجزافية للإشتراكات و المنافع لبعض الأصناف المهنية ،  
- المبلغ الأقصى و الأدنى لبعض المنافع،  
- الأجر الأدنى و الأقصى لاحتساب المنافع .

#### 1 - الإشتراكات :

1.1 - تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدّة شغل تساوي 2400 ساعة سنوياً.

##### 1.1.1 - سائقو سيارات التاكسي واللواج وسيارات النقل الريفي

[المرجع : 5051 (\*)]

بالدينار

مبلغ الإشتراكات في الثلاثية	قاعدة الإشتراكات	نسبة الإشتراكات (*) (*)
بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004		
25,176	مرة الأجر الأدنى المهني المضمون	- النسبة الأولى ن 1 = 4%
37,764		- النسبة الثانية ن 2 = 6%

##### 2.1.1 - مدلكي الحمامات (المرجع : 5052)

بالدينار

مبلغ الإشتراكات في الثلاثية	قاعدة الإشتراكات	نسبة الإشتراكات (*) (*)
بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004		
3,147	مرة الأجر الأدنى المهني المضمون	- النسبة الأولى ن 1 = 0,5%
5,035		- النسبة الثانية ن 2 = 0,8%

(\*) المرجع (Réf) : ترقيم مخصص لنظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية.  
(\*) ن 1 = نسبة الإشتراكات المطبقة على العملة الخاضعين لنظام الضمان الإجتماعي في القطاع الخاص  
ن 2 = نسبة الإشتراكات المطبقة على العملة غير الخاضعين لنظام الضمان الإجتماعي في القطاع الخاص.

3.1.1 - العملة الوقتيون لدى الأفراد :

المرجع	الإختصاص	نسبة الإشتراكات	قاعدة الإشتراكات
5053	- العملة العاديون	حسب قطاع النشاط	1 الأجر الأدنى المهني المضمون
5054	- العملة الماهرون		2 الأجر الأدنى المهني المضمون

بالدينار

المرجع	الإختصاص	مبلغ الإشتراكات في الثلاثية ( * )	
		بداية من الثلاثية	الثالثة لسنة 2004
5053	- العملة العاديون	ن 629.400 x	
5054	- العملة الماهرون	ن 1258.800 x	

2.1 - تطبيق الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بـ 300 يوم عمل في السنة :

1.2.1 - عمال المنازل :

المرجع	الأصناف المهنية	نسبة الإشتراكات	قاعدة الإشتراكات
5055	- معاونو المنازل	0,53%	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون
5056	- سائقو السيارات	1%	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون
5057	- أصناف أخرى من عمال المنازل	0,75%	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون

بالدينار

المرجع	الأصناف المهنية	مبلغ الإشتراكات في الثلاثية	
		بداية من الثلاثية	الثالثة لسنة 2004
5055	- معاونو المنازل	2.667	
5056	- سائقو السيارات	7.548	
5057	- أصناف أخرى من عمال المنازل	3.774	

(\* نسبة الإشتراكات المطبقة في هذه الحالة هي النسبة المخصصة للمؤجرين غير الخاضعين لنظام الضمان الإجتماعي في القطاع خاص.

## 2.2.1 - عملة القطاع الفلاحي الذين لهم أجر يقل عن أو يساوي الأجر الأدنى الفلاحي

المضمون :

يجب على المؤجرين الذين يشغلون عملة فلاحيين غير خاضعين للقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 و على الصيادين البحريين على مراكب تقل حمولتها عن 30 طنا والذين يقع خلاصهم بالحصّة، أن يصرّحوا مرة في السنة عن جملة أنشطتهم و عن عدد الوحدات المستغلة لكل نشاط .

الأصناف المهنية	نسبة الإشتراكات	قاعدة الإشتراكات سنوياً
- العملة الفلاحيون غير الخاضعين للقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 - الصيادون البحريون الذين يعملون على مراكب تقل حمولتها عن 30 طنا والذين يتم خلاصهم بالحصّة:	0,8%	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون اليومي x عدد أيام العمل في السنة

المرجع	نوع الزراعة أو النشاط	عدد أيام العمل حسب الوحدة	مبلغ الإشتراكات في الثلاثية بالدينار بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004
5001	- الحبوب : * بعلي	7 أيام / هكتار	0,141 / هكتار
5002	* سقوي	15 يوما / هكتار	0,302 / هكتار
5003	- البقول و الزراعات الكبرى البعلية الأخرى	15 يوما / هكتار	0,302 / هكتار
5004	- الزراعات الصناعية : * اللفت السكري و القطن	70 يوما / هكتار	1,409 / هكتار
5005	- الزراعات السقوية في الحقول: * الخضروات (الطماطم)	150 يوما / هكتار	3,019 / هكتار
5006	* البطاطا و غيرها	50 يوما / هكتار	1,006 / هكتار
5007	- الزيتون و اشجار اللوز	17 يوما / هكتار	0,342 / هكتار

		- الكروم :	
0.403 / هكتار	20 يوما / هكتار	* المعدة للعصر (بعلي)	5008
0.805 / هكتار	40 يوما / هكتار	* المعدة للمائدة	5009
1.811 / هكتار	90 يوما / هكتار	- القوارص	5010
		- الأشجار المثمرة :	
0.403 / هكتار	20 يوما / هكتار	* بعلي	5011
1.208 / هكتار	60 يوما / هكتار	* سقوي	5012
2.415 / هكتار	120 يوما / هكتار	- النخيل	5013
6.038 / هكتار	300 يوما / هكتار	- الزراعات تحت البيوت الكيفة	5014
14.089 / هكتار	700 يوما / هكتار	- زراعة الموز تحت البيوت الكيفة	5015
		- تربية الماشية :	
0.604 / الرأس	30 يوما / الرأس الواحد	* الأبقار والخيول والجمال	5016
0.101 / الرأس	5 أيام / الرأس الواحد	* الأغنام والماعز	5017
0.725 / 1000 طييرا	36 يوما / 1000 طييرا	- تربية الدواجن	5018
10.064 / للمركب	500 يوما / للمركب	- الصيد البحري الساحلي	5019
40.254 / للوحدة	2000 يوما للوحدة	- الصيد البحري بالأضواء	5020
1.409 / هكتار	70 يوما / هكتار	- زراعة الأزهار في الحقول	5021
0.725 / 1000 أرنب	36 يوما / 1000 أرنب	- تربية الأرانب	5022

حدّد مبلغ الإشتراكات حسب عدد الوحدات التي وقع استغلالها . وهذه الوحدات غير قابلة للتجزئة وكلّ جزء من الوحدة يؤدي إلى الحدّ الأعلى (مثال : 1,8 هكتار يؤدي إلى « 2 » ، « 1300 طيرا يؤدي إلى 2000 طيرا » .

يمكن للمؤجرين الخاضعين للنظام الجزافي اختيار النظام المحدد للإشتراكات على أساس الأجر الفعلي . وفي هذه الحالة يصبح الإختيار أمراً نهائياً .

من ناحية أخرى ، على المكتب الجهوي أو المحلي أن يدوّن الرمز (Code) المخصّص لنظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية على المطبوعة المناسبة (avis blanc) وذلك بالنسبة للمنخرطين الجدد بهدف تمكين إدارة الإعلامية من تسجيل مبالغ الإشتراكات المتعلقة بهذا النظام .

## 11 - المنافع :

1.11 - تحديد القاعدة الجزافية للمنافع على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون والأجر الأدنى الفلاحي المضمون .

بالنسبة للأصناف المهنية التي تنتفع بطريقة الإحتساب الجزافي بعنوان نظام حوادث الشغل والأمراض المهنية (المشار إليهم بالفقرة 1) فإن قاعدة المنافع تحتسب كما يلي :

1.1.11 - تطبيق الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 الساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة .

بالدينار

قاعدة المنافع في الثلاثية		الأصناف المهنية
بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	
629,400	مرة الأجر الأدنى المهني المضمون	- سائقو سيارات التاكسي واللوج وسيارات النقل الريفي
629,400	مرة الأجر الأدنى المهني المضمون	- مدلكو الحمامات
629,400	1 الأجر الأدنى المهني المضمون	- العملة الوقتيون لدى الأفراد * العملة العاديون
1258.800	2 الأجر الأدنى المهني المضمون	* العملة الماهرون

2.1.11 - تطبيق الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 300 يوماً في السنة .

1.2.1.11 - عمال المنازل :

بالدينار

قاعدة المنافع في الثلاثية		الأصناف المهنية
بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004	ضارب الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	
503.175	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- معاونو المنازل
754.763	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- سائقو السيارات
503.175	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- أصناف أخرى من عمال المنازل

2.2.1.11 - عملة القطاع الفلاحي غير الخاضعين للقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 و الصيادون البحريون الذين يعملون على مراكب تقل حمولتها عن 30 طناً و الذين يتم خلاصهم بالحصة (يقبل الأجر أو يساوي 2 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون) :

بالدينار

قاعدة المنافع في الثلاثية		الأصناف المهنية
بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2004	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	
503.175	1 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- العمال الفلاحيون العاديون والصيادون البحريون
754.763	1,5 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- العملة المختصون والصيادون البحريون المختصون والرقاعيون و الميكانيكيون ومساعدو الربان
1006,350	2 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	- العمال الفلاحيون الماهرون وربان الصيد البحري

2.1.1 - تطبيق مقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 35 والفصول 43، 44، 53 و 55 من القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994.

1.2.1.1 - لا تقل الأجور التي تحتسب على أساسها الغرامة اليومية في حالة العجز المؤقت (الفقرة الأخيرة من الفصل 35) من ناحية و الجرايات (الفقرة الأخيرة من الفصل 53) من ناحية أخرى، عن الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 300 يوما في السنة بالنسبة للقطاع الفلاحي و أنشطة عملة المنازل وعن الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة بالنسبة للقطاع غير الفلاحي.

بالدينار

الأجر السنوي الأدنى المعتمد		الفترة
القطاع غير الفلاحي	القطاع الفلاحي	
1.778,400	1.398,300	من 95/5/1 إلى 96/4/30
1.848,000	1.458,300	من 96/9/08 إلى 96/5/1
1.872,000	1.488,300	من 96/9/9 إلى 97/7/19
1.896,000	1.518,300	من 97/11/6 إلى 97/7/20
1.965,600	1.562,700	من 97/11/7 إلى 98/8/19
1.994,400	1.592,700	من 98/8/20 إلى 99/4/30
2.064,000	1.652,700	من 99/5/1 إلى 99/8/18
2.088,000	1.682,700	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
2.157,600	1.742,700	من 2000/5/1 إلى 2001/6/30
2.256,000	1.817,700	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30
2.337,600	1.877,700	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
2.436,000	1.952,700	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
2.517,600	2.012,700	بداية من غرة جويلية 2004

2.2.1.1 - لا يؤخذ الأجر السنوي الذي على أساسه تحتسب الجرايات الراجعة للمتضررين المصابين بعجز مستمر أو في صورة وفاتهم إلى خلفهم العام، بعين الإعتبار بالنسبة لسنة معينة إلا في حدود 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة بالنسبة لعمال القطاع الصناعي و التجاري و في حدود 6 مرات الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 300 يوما في السنة بالنسبة للقطاع الفلاحي.

بالدينار

الأجر السنوي الأقصى المعتمد		الفترة
القطاع غير الفلاحي	القطاع الفلاحي	
10.670,400	8.389,800	من 95/5/1 إلى 96/4/30
11.088,000	8.749,800	من 96/5/1 إلى 96/9/08
11.232,000	8.929,800	من 96/9/9 إلى 97/7/19
11.376,000	9.109,800	من 97/7/20 إلى 97/11/6
11.793,600	9.376,200	من 97/11/7 إلى 98/8/19
11.966,400	9.556,200	من 98/8/20 إلى 99/4/30
12.384,000	9.916,200	من 99/5/1 إلى 99/8/18
12.528,000	10.096,200	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
12.945,600	10.456,200	من 2000/5/1 إلى 2001/6/30
13.536,000	10.906,200	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30
14.025,600	11.266,200	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
14.616,000	11.716,200	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
15.105,600	12.076,200	بداية من غرة جويلية 2004

3.2.1.1 - لا يمكن أن يقل الترفيع في الجراية (25%) الممنوح في حالة استعانة المتضرر بالغير للقيام بشؤونه العادية ، عن الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 600 ساعة في القطاع غير الفلاحي و عن الأجر الأدنى الفلاحي المضمون اليومي المرتبط بمدة عمل تساوي 75 يوما في القطاع الفلاحي (فصل 43).

بالدينار

الترفيع الأدنى الممنوح		الفترة
القطاع غير الفلاحي	القطاع الفلاحي	
444,600	349,575	من 95/5/1 إلى 96/4/30
462,000	364,575	من 96/5/1 إلى 96/9/08
468,000	372,075	من 96/9/9 إلى 97/7/19
474,000	379,575	من 97/7/20 إلى 97/11/6
491,400	390,675	من 97/11/7 إلى 98/8/19
498,600	398,175	من 98/8/20 إلى 99/4/30
516,000	413,175	من 99/5/1 إلى 99/8/18
522,000	420,675	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
539,400	435,675	من 2000/5/1 إلى 2001/6/30
564,000	454,425	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30

584,400	469,425	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
609,000	488,175	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
629,400	503,175	بداية من غرة جويلية 2004

4.2.11 - لا يمكن أن يقلّ المبلغ المخصّص لمنحة الدفن عن الأجر الأدنى المهني المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 200 ساعة (الفصل 44).

بالدينار

المنحة الدنيا لمصاريف الدفن	الفترة
148,200	من 95/5/1 إلى 96/4/30
154,000	من 96/5/1 إلى 96/9/08
156,000	من 96/9/9 إلى 97/7/19
158,000	من 97/7/20 إلى 97/11/6
163,800	من 97/11/7 إلى 98/8/19
166,200	من 98/8/20 إلى 99/4/30
172,000	من 99/5/1 إلى 99/8/18
174,000	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
179,800	من 2000/5/1 إلى 2000/6/30
188,000	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30
194,800	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
203,000	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
209,800	بداية من غرة جويلية 2004

5.2.11 - إذا كان قسط الجرايات الشهري يقلّ عن ثلث (1/3) الأجر الأدنى المضمون ، تصرف الأقساط كلّ ثلاثة أشهر (الفصل 55).

بالدينار

القطاع غير الفلاحي 1/3 الأجر الأدنى المضمون	القطاع الفلاحي 1/3 الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	الفترة
49,400	38,842	من 95/5/1 إلى 96/4/30
51,333	40,508	من 96/5/1 إلى 96/9/08
52,000	41,342	من 96/9/9 إلى 97/7/19
52,667	42,175	من 97/7/20 إلى 97/11/6

54,600	43,408	من 97/11/7 إلى 98/8/19
55,400	44,241	من 98/8/20 إلى 99/4/30
57,333	45,908	من 99/5/1 إلى 99/8/18
58,000	46,741	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
59,933	48,408	من 2000/5/1 إلى 2001/6/30
62,666	50,491	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30
64,933	52,158	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
67,666	54,241	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
69,933	55,908	بداية من غرة جويلية 2004

### III - صندوق حوادث الشغل :

بالدينار

القطاع غير الفلاحي الأجر الأدنى المهني المضمون السنوي	القطاع الفلاحي الأجر الأدنى الفلاحي المضمون السنوي	الفترة
1.857,600	1.458,300	من 96/5/1 إلى 96/9/8
1.881,600	1.488,300	من 96/9/9 إلى 97/7/19
1.905,600	1.518,300	من 97/7/20 إلى 97/11/6
1.975,200	1.562,700	من 97/11/7 إلى 98/8/19
2.004,000	1.592,700	من 98/8/20 إلى 99/4/30
2.073,600	1.652,700	من 99/5/1 إلى 99/8/18
2.097,600	1.682,700	من 99/8/19 إلى 2000/4/30
2.167,200	1.742,700	من 2000/5/1 إلى 2001/6/30
2.265,600	1.817,700	من 2001/7/1 إلى 2002/6/30
2.347,200	1.877,700	من 2002/7/1 إلى 2003/6/30
2.445,600	1.952,700	من 2003/7/1 إلى 2004/6/30
2.527,200	2.012,700	بداية من غرة جويلية 2004

إنني أولي أهمية كبرى لإحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

